

Distr.
LIMITED

A/C.2/54/L.13
26 October 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٩ (ب) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي: تنفيذ نتائج مؤتمر

الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر الثاني)

غيانا^(١): مشروع قرار

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(المؤتمر الثاني)

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قرارها ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، الذي أيدت فيه إعلان اسطنبول بشأن المستويات البشرية^(٢) وجدول أعمال المؤتمـر^(٣) اللذين اعتمدـهما مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤتمر الثاني) في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ في اسطنبول،

وإذ تشير كذلك إلى قاريـها ١٩٠/٥٢ المؤرـخ ١٨ كانـون الأول/ديسمـبر ١٩٩٧ و ١٩٢/٥٢ المؤـرـخ ١٨ كانـون الأول/ديسمـبر ١٩٩٧ بشـأن متابـعة قـراراتـ المؤـمـرـ الثاني ودورـ لـجـنةـ المـسـتوـطـنـاتـ الـبـشـرـيـةـ مـسـتـقـبـاـ،

(أ) باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والـ الصين.

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، اسطنبول، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٤٢/٥٣ المؤرخ ٢٨ تموز يوليه ١٩٩٩ بشأن البيئة والمستوطنات البشرية،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام بشأن البيئة والمستوطنات البشرية^(٣)،

وقد نظرت أيضا في تقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها السابعة عشرة^(٤)،

١ - تحيط علما، مع التقدير، بتقرير لجنة المستوطنات البشرية عن أعمال دورتها السابعة عشرة^(٤)؛

٢ - ترحب بالخطوات التي اتخذها المدير التنفيذي بالنيابة لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لتعزيز الأنشطة التقنية والتنفيذية للمركز لتمكينه من القيام الفعال بدوره الحيوي باعتباره مركز تنسيق لتنفيذ جدول أعمال المؤهل؛

٣ - ترحب بالتقدم الذي أحرزه المدير التنفيذي بالنيابة عن إنشاء المركز كما ترحب بقرار لجنة المستوطنات البشرية الذي يكلف المدير التنفيذي بتنفيذ الرؤية الاستراتيجية الجديدة لمركز تنفيذاً شاملاً عن طريق الشروع في الحملة العالمية لضمان الحياة والحملة العالمية للإدارة الحضرية؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل إتمام توفير الموظفين للهيكل التنظيمي الجديد على وجه السرعة وفقاً لمبدأ التمثيل الجغرافي العادل والتوازن بين الجنسين، طبقاً لقواعد وأنظمة الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٥ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقوم على وجه السرعة بتعيين مدير تنفيذي متفرغ لمركز وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣؛

٦ - تحيط علماً بتزايد التعاون والتآزر بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في إطار ولاية كل منها وهويته المستقلة البرنامجية والتنظيمية والمتعلقة بالميزانية؛

٧ - تدعى الحكومات إلى ضمان توفير الدعم المالي الكافي لمركز؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يوفر لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية موارد إضافية من الميزانية العادلة وفقاً للممارسات والإجراءات الجارية المتعلقة بالميزانية:

٩ - ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي تخصيص جزءه التنسيقي في سنة ٢٠٠٠ لمسائل المستوطنات البشرية وتنفيذ برنامج عمل المؤئل؛ وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل إتاحة التقرير المقدم إلى المجلس في إطار هذا الجزء مشفوعاً بالوصيات للجمعية العامة لتنظر فيه في إطار البند الفرعي المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤئل الثاني)"^(٤):

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين البند الفرعي المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (المؤئل الثاني)".
